

وَسَمِعْتُمْ عَلَى هَذَا صِفَةَ الْأَمْرِ وَالْوَاوُ يُجُوزُ أَنْ تَكُونَ لِلحَالِ  
يَكُنُ الْأَحْتِسَابُ كَمَا تَقُولُ كَلْتُ زَيْدًا أَوْ عَمْرًا وَجَالَسْتُ وَجُيُوزُ  
أَنْ تَكُونَ لِلحَرْمَةِ النَّسَبُ وَقَوْلُهُ تِلْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْعَيْبِ كَقَوْلِهِ  
ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْعَيْبِ نَحْوُ الْعَمْرَانِ **قَوْلُهُ تَعَالَى** مَا كُنْتُ  
تَعْلَمُهَا جُيُوزُ فِي هَذِهِ الْجُمْلَةِ أَنْ تَكُونَ كَالْأَمْرِ مِنَ الْكَاثِبِ فِي  
الْبَلَدِ وَأَنْ تَكُونَ كَالْأَمْرِ مِنَ الْمَفْعُولِ فِي نَوْحِيهَا وَأَنْ تَكُونَ  
خَبْرًا مَعْدُومًا **قَوْلُهُ تَعَالَى** وَالَّذِي عَادَ أَخَاهُمْ هُودًا  
مَعْطُوفًا عَلَى قَوْلِهِ لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ فِي عَظْفٍ  
مَرْفُوعٍ عَلَى مَرْفُوعٍ وَمَجْرُورٍ عَلَى مَجْرُورٍ كَقَوْلِكَ مَرَبْتُ زَيْدًا  
عَمْرًا أَوْ بَكَرْتُ لَدَا أَوْ لَسْتُ مِنْ نَابٍ مَا فَضَّلَ فِيهِ بَيْنَ حَرْفِ  
العَظْفِ وَالْمَعْطُوفِ بِالْجَارِ وَالْمَجْرُورِ وَخَوَّضْتُ زَيْدًا  
وَعَلَى السُّوقِ عَمْرًا فِيخِي الخِلافُ الْمَشْهُورُ وَقِيلَ بَلْ هُوَ  
كَمَا أَضْرَابُ مَجْلُوعٍ أَوْ أَرْسَلْنَا هُودًا أَوْ هَدَى أَوْ مَقَى الطَّوْرَ  
العَصْلُ وَهُوَ ذَا بَدَلٍ أَوْ عَظْفٌ بَيِّنٌ لِأَخِيهِمْ وَقَرَأَ ابْنُ  
مُحْيِظٍ بِأَقْوَمٍ بَضْعُ المِمْ وَهِيَ لَعْنَةُ الْعَرَبِ بَيْنَ الْمَضَافِ  
لِلنَّاءِ عَلَى الضَّمِّ كَقَوْلِهِ تَعَالَى قُلْ رَتَّ أَحْكُمُ بَضْعُ النَّاءِ  
وَلَا يُجُوزُ أَنْ تَكُونَ عَمْرًا مَضَافًا لِلنَّاءِ كَمَا سَبَّحَ فِي مَوْجِ  
أَنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى وَقَوْلُهُ مِنْ أَلِهِ عَمْرَةٌ قَدْ ذَكَرْنَا فِي  
الْأَهْرَافِ مَا سَبَّحَ بِهِ قِرَاءَةً وَأَعْرَابًا **قَوْلُهُ تَعَالَى**  
وَطَرْنَ مِنَ الْأَنْبَاءِ وَالْبَرِّي فَخِجَ الْبَاءُ وَالْوَعْرُ وَوَقَبِلَ بِالسَّكَاةِ  
**قَوْلُهُ تَعَالَى** مَدْرَأَ أَمْضُوبٍ عَلَى الْحَالِ وَلَمْ يُوْتَهُ  
وَأَنْ كَانَ مِنْ مَوْتِ لُثْثِهِ أَوْ جِهَ أَحَدٍ هَذَا الْمُرَادُ بِالنَّاءِ  
السَّكَاةُ فَذَكَرَ عَلَى المعنى وَالثَّانِي أَنْ مِفْعَالًا لِلنَّاءِ لَعْنَةُ

فَلَيْسَتْ فِيهِ مِنَ الْمَذَكُورِ وَالْمَوْتُ لِكُصُورِ وَتَكْوِيرٍ وَمُعِيلٍ  
وَالثَّلَاثُ أَنْ الْمَأْخُذَ وَتُ مِنْ مَعْمَالٍ عَلَى طَرِيقِ النَّسَبِ  
فِي الْمَعْنَى وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ صَاحِبَهُ فِي الْأَنْبَاءِ **قَوْلُهُ تَعَالَى**  
لَا قُوَّةَ لَكُمْ بِجُيُوزِ أَنْ تَعْلُقَ بِيَدِكُمْ عَلَى التَّقِيمِ أَيْ يُضْفَى  
لِيَا قُوَّتِكُمْ قُوَّةً أُخْرَى أَوْ يَجْعَلُ الْجَارَ وَالْمَجْرُورَ مَعْطُوفًا  
فَيَتَعْلَقُ بِمَجْدُوبٍ وَقُدْرَةُ أَبَوَيْهِ بِمَا مَضَى إِلَى قُوَّتِكُمْ وَهَذَا  
نَابُهَا الخَاءُ لِأَنَّهُمْ لَا يَغْدِرُونَ إِلَّا الْكُونَ الْمَطْلُوعُ مِثْلَهُ  
أَوْ يَجْعَلُ إِلَى مَعْنَى مَعِ أَي مَعَ قُوَّتِكُمْ كَقَوْلِهِ تَعَالَى إِلَى  
أَمْوَالِكُمْ **قَوْلُهُ تَعَالَى** بَلِّغْتَهُمْ جُيُوزَ أَنْ تَكُونَ النَّاءُ الْمَقْدُومَةُ  
تَتَعْلَقُ بِالْفِعْلِ قَبْلَهُ أَيْ مَا أَظْهَرْتَ لِنَابِيهِ وَطَرِيقُ الثَّانِي  
أَنْ تَتَعْلَقَ بِمَجْدُوبٍ عَلَى أَنْبَاءِهَا إِذَا التَّقْدِيرُ مُسْتَقْرًا  
أَوْ مِثْلَهَا بَيْنَهُ **قَوْلُهُ تَعَالَى** عَنْ قَوْلِكَ خَاكٍ  
مِنْ الصَّيْرِ نَارِي أَيْ وَمَا تَتْرَكَ الْمَهْتَابُ صَادِرِينَ عَنْ  
قَوْلِكَ وَجُيُوزَ أَنْ تَكُونَ مِنَ التَّعْلِيلِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى  
الْمَعْنَى مَوْعِدُهُ أَيْ الْأَجَلَ مَوْعِدُهُ وَالْمَعْنَى هُنَا نَارِي  
الْمَهْتَابُ كَقَوْلِكَ فَيَتَعْلَقُ بِنَفْسِ نَارِي وَقَدْ أَشَارَ إِلَى التَّعْلِيلِ  
ابْنُ عَطِيَّةٍ وَلَكِنْ الْمُخْتَارُ الْأَوَّلُ وَلَمْ يَذْكُرْ الرَّخْشَرِي  
عَمْرَةً **قَوْلُهُ تَعَالَى** الْأَعْتَرَاكُ الظَّاهِرُ أَنْ مَا بَعْدَ  
الْمَنْعُوكِ بِالْقَوْلِ قَبْلَهُ إِذَا الْمُرَادُ أَنْ يَقُولَ الْأَعْتَرَاكُ اللَّفْظُ  
تَأْجِلُهُ بِحِكْمَةِ خَوْفِكَ مَا قُلْتَ الْأَزِيدَ قَائِمًا وَقَالَ  
أَبُو الْبَقَاءِ الْجُمْلَةُ مَعْنَى لِمَصْدَرٍ وَمَجْدُوبٍ التَّعْلِيلُ أَنْ تَقُولَ  
الْأَقْوَالُ هِيَ الْأَعْتَرَاكُ وَجُيُوزَ أَنْ يَكُونَ مَوْضِعُهَا نَصْبًا  
أَيْ مَا نَذَرَ الْأَعْتَرَاكُ الْقَوْلَ وَهَذَا عَمِيرٌ مِنْ بِلَانِ